

المثل السائر

النوع الثالث عشر .

في عكس الظاهر .

وهو نفي الشيء بإثباته . وهو من مستطرفات علم البيان . وذاك أنك تذكر كلاماً يدل ظاهره على أنه نفي لصفة موصوفٍ وهو نفي للموصوف أصلاً .

فمما جاء منه قول علي بن أبي طالب هـ في وصف مجلس رسول الله (لا تنثى فلتاته) أي لا تذاع سقطاته فظاهر هذا اللفظ أنه كان ثم فلتات غير أنها لا تذاع وليس المراد ذلك بل المراد أنه لم يكن ثم فلتات فتثنى وهذا من أغرب ما توسعت فيه اللغة العربية . وقد ورد في الشعر كقول بعضهم .

(وَلَا تَرَى الصَّبَّ بِهَا يَنْذَجِرُ ...) .

فإن ظاهر المعنى من هذا البيت أنه كان هناك صب ولكنه غير منحجر وليس كذلك بل المعنى أنه لم يكن هناك صب أصلاً .

وهذا النوع من الكلام قليل الاستعمال وسبب ذلك أن الفهم لا يكاد يأباه ولا يقبله إلا بقريئة خارجة عن دلالة لفظة على معناه . وما كان عارياً عن قريئة فإنه لا يفهم منه ما أراد قائله